

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | (كتاب الأذان) للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (98)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فاسأل الله جل وعلا ان يبارك لكم في جميع ايامكم وان يجعل عشركم هذه عشرا مباركة تكون سببا من اسباب رفعة درجاتكم عند ربكم - 00:00:00

وزيادة حسناتكم واجوركم. ومن اسباب صلاح احوالكم الدينية والدنيوية. وبعد درس جديد من دروسنا في قراءة كتاب الاذان. بمختصر صحيح الامام البخاري. رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جناته. رفع الله درجاته في عليين. فلنقرأ بعض الاحاديث الواردة - 00:00:20

في هذا الكتاب. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى وصحبه اجمعين. اللهم الهما رشدنا وقنا شر انفسنا. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه حاضرين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى عن عبد الله ابن الحارث قال خطبنا ابن عباس رضي الله عنهما في يوم مطير - 00:00:50

فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فامر ان ينادي الصلاة في الرحال. فقال اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وقل الصلاة في الرحال صلوا في بيوتكم. فنظر القوم بعضهم الى بعض فكان - 00:01:20

انكروا فقال كانكم انكرتم هذا فعل هذا من هو خير منه. يعني النبي صلى الله عليه وسلم وان الجمعة عزما واني كرهت ان اخرجكم فتجيئون تدوسون في الطين وادحظ الى ركبتكم. قوله هنا - 00:01:40

خطبنا ابن عباس في يوم مطير ذي ردد يني بذلك الوحل و اختلاط المياه الطين والتراب. وفي هذا مشروعية خطبة الجمعة وقوله هنا خطبنا بمعنى انه صعد المنبر وتهيا الخطبة وفي هذا مشروعية - 00:02:00

خطبة الجمعة في ايام الامطار. وان الناس وان عذروا في ترك الجمعة بسبب المطر الا الخطيب يلزمه الاتيان بخطبة الجمعة والصلاة. وفي الحديث مشروعية لفظ حي على الصلاة وحي على الفلاح في الاذان ومن ذلك اذان الجمعة وفي - 00:02:30

حديثي ان المؤذن يؤذن بعد صعود الخطيب المنبر وقوله هنا فامر ان ينادي الصلاة في الرحال في بعض الفاظ الحديث صلوا في بيوتكم في ابن عمر قال صلوا في رحالكم ولكن حديث ابن عمر انهم كانوا في سفر وظاهر - 00:03:00

ابن عباس صلوا في بيوتكم انه يقال في المدن وحال الاستقرار. فقال اذا قلت اشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وقل صلوا في بيوتكم فنظر القوم بعضهم الى بعض كأنهم استنكروا هذا العمل من ابن عباس رضي الله عنه - 00:03:30

فقال كانكم انكرتم هذا. اي لم ترضوه ولم تقبلوا به. في هذا المؤذن حال اذانه. اذا كان لمقصد شرعي او لتنبيه بحكم شرعي. وفي الحديث الرخصة في ترك الجمعة في ايام الامطار - 00:04:00

وقوله هنا قال كانكم انكرتم هذا فعل هذا من هو خير منه يعني النبي صلى الله عليه في هذا الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق امور العبادات في هذا ان ابن عباس صلى بمن حضر وطلب ممن كان في بيته ان يبقى - 00:04:30

الا يأتي للجمعة. قال ابن عباس ان الجمعة عزمة يعني امر مؤكد عزم الشارع على المؤمنين ان يأتوا اليها. واني كرهت ان اخرجكم ان يجعلكم تنالكم المشقة والحرج بخروجكم او انني خشيت ان تأتي - 00:05:00

ينادي لكم الى الجمعة ولا تستطيعون الاتيان اليها. قال اني كرهت ان اخرجكم فتجيئون تدوسون في الطين. اي تمشون فيه وتطأون

اقدامكم الطين فيكون سببا من اسباب اتساخكم واتساخ ثيابكم. قال تدوسون - [00:05:30](#)

فلطين وادى حظ وهو المذلة التي فيها ماء مختلط او تراب مختلط المياه والتي قد تكون سببا من اسباب زلق الف انسان. وفي هذا

بيان ما اشتملت عليه الشريعة من مراعاة احوال الناس التخفيف على العباد - [00:06:00](#)

في عدم وجوب ما يؤدي الى المشقة والحر. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن امي مكتوم - [00:06:30](#)

فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. ثم قال وكان ابن ام مكتوم رضي الله عنه رجلا اعمى لا ينادي حتى يقال له اصبحت اصبحت قوله هنا

ان بلالا يؤذن بليل فيه جواز الاذان قبل الفجر - [00:06:50](#)

والقول بجوازه هو مذهب الجمهور خلافا للامام ابي حنيفة الذي رأى عدم جواز ان يؤذن للفجر قبل دخول وقته. والجمهور منعوا من

ان يؤذن قبل الوقت في رمضان لان لا يغر الناس الا اذا كان هناك مؤذن اخر يؤذن - [00:07:10](#)

على الوقت. في الحديث فضيلة بلال وابن ام مكتوم حيث كان يتوليان مهمة الاذان. وفي وجود اكثر من مؤذن في المسجد الواحد.

وفي الحديث ان الاذان الذي يكون قبل طلوع الفجر لا يلزم الامساك معه عن المفطرات. كونه يؤذن قبل الف - [00:07:40](#)

فاجر وقد استدل بهذا الحديث على ان لفظة الصلاة خير من النوم تكون في الاذان اول لان بلالا كان يؤذن الاذان الاول الذي قبل

طلوع الفجر. جمهور اهل العلم ومنهم الائمة الذين يرون مشروعية التثويب يرون انه يكون في الاذان الذي يكون - [00:08:10](#)

مع دخول الوقت ولا زال الناس يأثرون هذا وينقلونه في اذانهم فانا ان الناس في الحرمين الشريفين وفي غيرهما يجعلون التثويب

بقولهم الصلاة خير من نوم في الاذان الثاني للفجر الذي يكون عند طلوع الفجر. وفي الحديث من الفوائد - [00:08:40](#)

ان المؤذن اذا كان يؤذن على وقت طلوع الفجر يلزم الامساك عن المفطرات بمجرد بدء المؤذن اذانه. لقوله هنا كلوا واشربوا حتى

ينادي ابن ام مكتوم وفي هذا ان الاذان الذي يؤذن به ابن - [00:09:10](#)

ام مكتوم يكون مع طلوع الفجر ولذا قال فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر وفي الحديث صحة اذان الاعمى وجواز اختيار الاعمى ليكون

مؤذنا متى كان لمن بالوقت او عنده من يخبره. وفي هذا ايضا قبول شهادتي الاعمى فيما - [00:09:40](#)

كونوا من اهله في الشهادات التي تتعلق بالاوقات او طوأة وفي الحديث دلالة على قبول خبر الواحد فان ابن ام مكتوم رجل واحد

يقبل وخبره في الاخبار بطلوع الفجر وفي الحديث من الفوائد ايضا - [00:10:10](#)

المؤذن على من يثق فيه في الاخبار بحضور وقت الاذان. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يصلي عشر ركعات - [00:10:40](#)

قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته. وبعد العشاء ركعتين في بيته. وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى

ينصرف فيصلي ركعتين. واخبرتني اختي حفصة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - [00:11:00](#)

اذا اعتكف واذن المؤذن للصبح وبدا الصبح صلى ركعتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر قبل ان تقام الصلاة وكان ساعة لا ادخل على

النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها. قوله عن ابن عمر رضي الله عنهما حفظت من - [00:11:20](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي عشر ركعات فيه الحرص على حفظ احوال النبي صلى الله عليه وسلم واقواله من اجل

نقلها فيه تأمل احوال النبي صلى الله عليه وسلم لمعرفة - [00:11:40](#)

سنته في ما يعرض من الامور. وفي الحديث بيان طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وما كان يستمر عليه من السنن الرواتب وقوله

كان يصلي عشر ركعات يعني هذا الذي حفظه وقد ذكر منها ركعتين قبل صلاة الظهر وقد روى غير ابن عمر ان النبي - [00:12:00](#)

صلى الله عليه وسلم كان يصلي اربعا قبل الظهر. وفي الحديث بيان السنن من الرواتب المتأكدة والتي تقضى. وفي الحديث ان

الافضل في السنن الرواتب وخصوصا السنن التي تكون في الليل ان تكون في البيت لا في المسجد وفي هذا - [00:12:30](#)

دلالة على ذكر نماذج من التطوعات في باب الصلاة. وان الاولى في الفرائض ان في المساجد وان الاولى في النوافل ان تؤدي في

البيوت والمساكن. وفي الحديث ذكر شيء من السنن الرواتب بحيث يصلي ركعتين قبل الظهر وركعتين بعد الظهر وركعتين بعد -

المغرب ورَكَعتين بعد العشاء. وهذه كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها ويتعاهدها وإذا فاتت في أوقاتها قضاها. وفي الحديث من الفوائد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين بعد صلاة الجمعة في بيته. وهذه - 00:13:30

من السنن الرواتب في هذا الباب وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رغب في أربع ركعات بعد صلاة الجمعة في المسجد. ولذا رأى طائفة أن من صلى في البيت صلى بعد الجمعة ركعتين. ومن صلى بعد الجمعة سننا راتبة - 00:14:00

في المسجد فإنه يصلي أربع ركعات. وقال آخرون باستحباب الجمع بينها. فإنه قد ورد في أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى لله في يوم تطوعا غير الفريضة اثنتا - 00:14:30

تي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة. قالوا ولا يكون قد أدى هذا العدد إلا لكونه يصلي بعد الجمعة أربعاً في المسجد ورَكَعتين في البيت. تكون هذه الأربع - 00:14:50

الركعات مفصولة كل ركعتين وحدها. وفي الحديث إطلاق لفظة الانصراف على ذهاب الإنسان إلى بيته وفي الحديث رواية الرجل عن المرأة وخصوصاً إذا كانت من قرابته كما روى ابن عمر عن حفصة رضي الله عنها. وقولها - 00:15:10

وكان إذا اعتكف يعني إذا كان ينتظر أذان الفجر وبقيت في محله الذي يصلي فيه صلاة النافلة. وقد استدل بعضهم بهذا اللفظ في الحديث على جوازي اعتكاف المرأة في مسجد بيتها. كما هو مذهب أبي حنيفة - 00:15:40

ورواية عن الإمام أحمد والجمهور على أن الاعتكاف لابد أن يكون في مسجد لقول الله عز وجل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد. وفي الحديث أن الأذان لصلاة الفجر الأصل أنه لا يكون إلا بعد بزوغ الفجر - 00:16:10

وفي الحديث استحباب أداء ركعتي سنة الفجر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يحافظ عليها. وفي الحديث أن سنة الفجر لا تؤدي إلا بعد طلوع الفجر وأن من صلاها قبل طلوع الفجر لن تجزئه عن سنة الفجر. وفي الحديث - 00:16:40

أبو تخفيف سنة الفجر بحيث يؤدي فيها ركعتين خفيفتين. وفي الحديث أن إنساناً لا يدخل على بيت غيره في أوقات النهي التي يختص بها الرجل وباهل بيته ومن ذلك ما كان قبل صلاة الفجر. أحسن الله إليكم قال عن عبد الله ابن - 00:17:10

مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يمنع أحدكم أو أحداً منكم أذان بلال من سحوره فإنه إنما يؤذن أو ينادي ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا - 00:17:40

وقال باصابعه ورفعها إلى فوق وطأطأ إلى أسفل حتى يقول هكذا. وقال زهير بسبابتيه أحدهما فوق الأخرى ثم مدها عن يمينه وشماله. قوله هنا لا يمنع أحدكم أذان بلال من سحور - 00:18:00

فيه أن بلال كان يؤذن في رمضان قبل طلوع الفجر وفي هذا دلالة على جواز أذان للفجر قبل طلوع الفجر. خصوصاً إذا كان هناك أذان آخر مع طلوع الفجر في الحديث من الفوائد بيان المعنى الذي من أجله كان بلال - 00:18:20

أذن قبل طلوع الفجر. قال ليرجع قائمكم يعني أن القائم الذي يصلي لينتبه للوقت فيتسحر أن أراد صياماً. ولينتبه نائمكم يعني يستيقظ ولينبه نائمكم يعني يستيقظ من أجل أن يتمكن من أكل السحور. ثم ذكر - 00:18:50

أن الفجر فجران فجر كاذب وهو نور يطلع من المشرق حتى يتوسط إلى كبد السماء ثم يذهب وتظلم الدنيا مرة أخرى. ويقال له الفجر الكاذب ويكون كذب في السرحان. والنوع الثاني الفجر الصادق الذي يكون بزوغ الفجر فيه بنور يطلع - 00:19:20

من جهة المشرق بمجرد وجود هذا البزوغ يبدأ وقت الفجر. هذا النور يستمر إلى أن يتوسط في كبد السماء ثم بعد ذلك ينتشر في الأفق الفجر الصادق هو الذي يتعلق به المنع للصائم من الأكل والشرب قال وقال - 00:19:50

يعني يصف حال الفجر الصادق وقال باصابعه أنه حركها ورفعها هاء إلى فوق وطأطأ إلى أسفل يعني أن النور انتشر في الأفق قال حتى يقول هكذا يعني ينتشر في الأفق في هذا استعمال الإشارة للفهم للأحكام وأن الإشارة - 00:20:20

جبرة وفي الحديث أيضاً الاعتماد على قول الواحد في طلوع الفجر مما يدل على جواز الاعتماد على أخبار الأحاد. وفي الحديث التمثيل للوقائع ببيان صورتها أو برسمها. أحسن الله إليكم. قال عن عائشة رضي الله عنها - 00:20:50

ان بلال رضي الله عنه كان يؤذن بليل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان بلال يؤذن بليل. فكلوا واشربوا حتى ليؤذن ابن ام مكتوم فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. في هذا ان مسجد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:20](#)

ان كان فيه مؤذنان بلال وابن ام مكتوم مما يدل على جواز ان يكون للمسجد الواحد اكثر من مؤذن وفي الحديث مشروعية الاذان الاول للفجر والذي يكون قبل طلوع الفجر - [00:21:40](#)

وبذلك قال الجماهير خلافا للامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. وفي الحديث ان الصيام يمنع الانسان من الاكل والشرب. وفي الحديث جواز استمرار الانسان في الاكل والشرب حتى المؤذن الذي يؤذن على الوقت باذانه في الحديث ان - [00:22:00](#)

الصائم لا يمتنع من المفطرات الا بطلوع الفجر. احسن الله اليكم قال عن عبد الله ابن مغفل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال بين كل اذانين صلاة بين كل اذان - [00:22:30](#)

صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء. في الحديث تسمية الاقامة اذانا عند الرغبة في جمعها مع الاذان في لفظ واحد. وهذا يقال له في لغة العرب التغليب كما يقال - [00:22:50](#)

قمران ويراد بهما الشمس والقمر. ويقال العمران ويراد بهما ابو بكر وعمر رضوان الله عليهما والمقصود بالاذانين الاذان والاقامة. وفي هذا الحديث مشروعية يكون هناك صلاة بين الاذان والاقامة وهذه الصلاة على الاستحباب - [00:23:10](#)

وليست على الوجوب ولانه قال في الثالثة لمن شاء. وتعليق الامر بالمشيئة دليل على عدم وجوبه وفي الحديث من الفوائد استحباب النافلة قبل صلاة المغرب ان وقت النهي ينتهي بغروب الشمس. كما قال - [00:23:43](#)

ذلك جماهير اهل العلم خلافا للامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى في هذا الحديث تعليق المستحبات المشيئة. بارك الله فيكم وفقكم الله لكل خير وجعلني الله واياكم من الهداة المهتدين. كما نسأله جل وعلا صلاحا لقلوب - [00:24:13](#)

واستقامة في اعمالنا وصحة نظر في عقولنا ووفرة على طاعة في اموالنا كما نسأله جل وعلا صلاحا في ذرياتنا. واسأل الله جل وعلا لعموم المسلمين في مشارق الارض ومغاربها توفيقا لكل خير. وان يعيدهم لدينهم العودة - [00:24:43](#)

حميد وان يجعلهم محافظين على النوافل والطاعات باذنه جل وعلا وكما اسأل الله جل وعلا ان يوفق ولادة امرنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجزيهم خير الجزاء ولعلنا ان شاء الله نأتي لبقية الاحاديث في الايام القادمة وفقكم الله لكل خير - [00:25:13](#)

هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه تسليما كثيرا الى يوم الدين - [00:25:43](#)